الأهرام

٢٠٠٨/١/٤

شهاب فى اللقاء الثانى للحوار المجتمعى حول مشروع قانون مكافحة الإرهاب

تطبيق الرقابة القضائية على التدابير الاستثنائية واستبعاد التشريعات الأجنبية

فتحى سرور

مفيد شهاب

كتبت ـ نهال شكرى:

اكد الدكتور مفيد شهاب وزير الشئون القانونية والمجالس النيابية استبعاد بعض احكام التشريعات الأجنبية فى القانون الأمريكى والقانون البريطانى فى مكافحة الإرهاب عند اعداد مشروع القانون المصرى، وذلك لانهما يشملان أحكاما غليظة ترفض مصر تبنيها، وهى الاحكام التى تتضمن توسعا كبيرا فى وضع قيود على حريات المواطنين فى المراقبة والتفتيش بدون إذن.

كما أكد ايضا تطبيق الرقابة القضائية على كل التدابير الاستثنائية بمشروع قانون مكافحة الإرهاب المصرى، وأن القاضى هو المسئول وصاحب القرار فى النظر بحالات الضرورة والاستعجال لتطبيق هذه التدابير. جاء ذلك فى كلمته التى القاها فى اللقاء الثانى للحوار المجتمعى حول مشروع قانون مكافحة الإرهاب فى مؤتمر الجمعية المصرية للقانون الجنائى الذى عقد أمس برئاسة الدكتور أحمد فتحى سرور رئيس مجلس الشعب تحت مسمى المواجهة التشريعية لجرائم الإرهاب، وبحضور الدكتور عبدالعظيم وزير أمين الجمعية وعدد كبير من رجال القانون والقضاء.

كما أعلن الدكتور شهاب تشكيل لجنة مصغرة برئاسة المستشار سرى صيام تضم ستة أعضاء ـ من اللجنة العامة المكلفة بإعداد مشروع القانون ـ لتتولى مسئولية التدقيق فى الإجراءات التى يشملها مشروع القانون وأعمال الصياغة قبل عرض مشروع القانون على مجلس الوزراء والبرلمان وعقب عقد جلسات الحوار المجتمعى. وأكد شهاب أن مشروع القانون يستجيب للحاجة الشديدة إلى إصداره ـ مع عدم الاكتفاء بتعديلات قانون العقوبات فى عام ١٩٩٢ ـ لظهور صور جديدة من الجرائم الإرهابية لم تكن مجرمة من قبل إلى جانب أنه سيحل محل حالة الطوارئ التى امتدت ٢٦ عاما بما تتضمنه من إجراءات غليظة وأشار الدكتور شهاب إلى رغبة القيادة السياسية فى ضمان أمن المواطن والمواطنين دون المساس بحرياتهم الاساسية

وأكد الدكتور أحمد فتحى سرور رئيس الجمعية ورئيس مجلس الشعب ـ تعقيبا على ملامح مشروع القانون ـ أهمية التمييز فى مشروع القانون بين سلطة الضبط القضائى والضبط الإدارى حيال منع وقوع الجريمة وهو الهدف الاساسى من مشروع القانون.

www.ethraadl.com

إثراء المعارف الرقمية